راحتاه وكيفيته لزمه اعادة الركوع لان الاصل عدمه والراحة بطن الكف وتقييده بها يشعر بعدم الاكتفاء بالاصابع وهو كذلك كما اقتضاه كلامهم وقال ابن العماد انه الصواب وان اقتضى كلام التنبيه الاكتفاء بها ويشترط لصحة الركوع كونه **بطمانينة** لخبر المسيء صلاته المار وأقلها ان تستقر اعضاؤه راكعا **بحيث** **رفعه** من ركوعه **عن هويه** بفتح الهاء افصح من ضمها اي سقوطه فزيادة الهوي لا تقوم مقام الطمانينة **ولا يقصد** **به** اي بالهوي **غيره** اي الركوع سواء قصد به ام لا كسائر الاركان فلو نوى بنية الصلاة على ذلك **فلو هوي لتلاوة فجعله** **ركوعا لم يكف** لوجود الصارف فعليه ان ينتصب ليركع ولو قرأ امامه اية سجدة فركع عقبها فظن المأموم انه هوي لسجدة التلاوة فهوي لذلك معه فراه لم يسجد فوقف عن السجود هل يحسب له هذا عن الركوع الاقرب كما قاله الزركشي فعم وينتفي ذلك للمتابعة فقد جزم به بعضهم وفي الروضة ما يشهد له فقال لو قام الامام الي خامسة سهوا وكان قد اتي بالتشهد في الرابعة على نية التشهد الاول لم يحتج الي اعادته على الصحيح انتهي وهذا اولي لانه اذا قام المستحب مقام الواجب فلان يقوم الواجب عن غيره بطريق الاولي وقول بعض المتاخرين الاقرب عندي انه يعود للقيام ثم يركع لا وجه له لفوات محله ولو قرأ اية سجدة وقصد ان لا يسجد ويركع فعلها هوي عن له ان يسجد للتلاوة فان كان قد انتهي الي حد الراكعين فليس له ذلك والا جاز **واكمله** اي الركوع **تسوية ظهره وعنقه** كالصفيحة للاتباع رواه مسلم ويكره تركه نص عليه في الام **ونصب ساقيه** وفخذيه لانه اعون والا يثني ركبتيه والساقان مؤنثة **واخذ ركبتيه**

بيديه

بيديه اي بكفيه رواه البخاري **وتفريق اصابعه** تفريقا وسطا للاتباع كما رواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي من غير ذكر الوسط **للقبلة** اي لجهتها لانها اشرف الجهات واحترز بذلك عن ان يوجه اصابعه الي غير جهتها من يمنة او يسرة قاله الولي العراقي وفيه اشارة للجواب عن قول ابن النقيب لم افهم معناه ولو تعذر وضع يديه او احداهما فعل الممكن **ويكبر في ابتدا هويه ويرفع يديه كاحرامه** وقد تقدم للاتباع رواه الشيخان لكن بين ان يكون ابتداء الرفع وهو قابل مع ابتدا تكبيره فاذا حاذي كفاه منكبيه انحني قاله في المجموع نقلا عن الاصحاب وفي البيان وغيره نحوه وصوبه الاسنوي قال في الاقليد لان الرفع حال الانحناء متعذر او متعسر انتهي ويكون التشبيه في كلام المص بالنظر للرفع اذ لا يلزم ان يعطي المشبه حكم المشبه به من كل وجه فسقط ما قيد ان ما اقتضاه كلامه من ان الهوي يقارن الرفع ضعيف **ويقول سبحان ربي العظيم** للاتباع فقد ورد عن عقبة بن عامر انه قال لما نزلت فسبح باسم ربك العظيم قال صلي الله عليه وسلم اجعلوها في ركوعكم ولما نزلت سبح اسم ربك الاعلي قال اجعلوها في سجودكم ووجه تخصيص ان الاعلي ابلغ من العظيم مجعل الابلغ في التواضع للافضل وهو السجود وايضا فقد ورد اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فربما يتوهم قرب مسافة فسن سبحان ربي العلي اي عن قرب المسافات زاد في التحقيق وغيره وبحمده ثلاثا للاتباع ويحصل اصل السنة مرة كما اقتضاه كلام

Copyright © King Saud University